

126942 - تعمل في مستشفى للتدريب وتؤمر بكشف ذراعيها

السؤال

بما أنني أعمل في أحد المستشفيات فإنني أُمْنَع من ارتداء أي شيء يكون يتعدى حدود المرافق و ذلك لتقليل خطر انتقال العدوى . و بالنسبة لصيدلانية متدربة مثلي , أخطط للعمل لمدة 6 أشهر في المستشفى و هذا لن يكون عملي الدائم , إنما هو عمل مؤقت أعمل فيه حتى أكون مؤهلة للعمل في صيدليات الشارع العام , حيث أنه يُسمح لي بارتداء الحجاب الكامل . فهل يجوز لي المساومة في حجابي لأغراض التدريب وبشكل مؤقت؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يجب على المرأة ستر عورتها عن الرجال الأجانب ، ومنها الذراعان ؛ لقوله تعالى : (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ) النور/31 .

ولا يباح كشف العورة إلا للضرورة أو الحاجة الماسة كالتداوي ونظر الخاطب ونحو ذلك .

وأما كشفها لمدة ستة أشهر لأجل العمل فلا يجوز .

ثانياً :

يحرم الاختلاط بين الرجال والنساء في العمل والدراسة ؛ لما يترتب على ذلك من مفاسد ومحاذير ، وينظر جواب السؤال رقم (1200) ورقم (97231) .

فإن احتجت للعمل فابحثي عن عمل مباح تسلمين فيه من كشف العورة ومن الاختلاط المحرم ، واعلمي أن أبواب الرزق واسعة ، وأن من اتقى الله تعالى رزقه من حيث لا يحتسب ، وأن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه .

والله أعلم .